

## التعليق على تفسير الجلالين | سورة البقرة ٦٩١-٣٠٢ | الشيخ

### أ.د. يوسف بن عبدالعزيز الشبل

يوسف الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الله بالشيخ والحاضرين.

قال الله تعالى واتموا الحج والعمرة لله قال الامام ادوهما بحقوقهما. فان احصرتم منعتم ومنعتم عن اتمامها بعد - [00:00:00](#)

فما استيسر تيسر من الهدي عليكم وهو شاة. ولا تحرقوا رؤوسكم اي لا تحللوا حتى الهدي المذكور محله. حيث حيث يحل ذبحة.

وهو مكان الاحصار عند الشافعي فيذبح فيه التحل ويفرق على مساكنه. ويحلق وبه يحصل التحل. فمن كان منكم مريضا او -

[00:00:30](#)

اذى من رأسه تقوم وصداع فحلق فحلق حلق في الاحرام. ففدية عليه من صيام ثلاثة ثلاثة ايام او صدقة بثلاثة آ اصع من غالب قوت

البلد على ستة مساكين اي ذبح شاة او للتخير للتخير. والحق به آ من حلق من - [00:01:00](#)

حلق لغير عد من حلق من حلق لغير عذر لانه اولى بالكفارة. وكذا من استمتع بغير كالطيب واللبس والدهن لعذر او غيره. فاذا

امنتم العدو بان ذهب او لم يكن فمن - [00:01:30](#)

تمتع استمتع بالعمرة. اي بسبب فراغه منها بمحظورات الاحرام الى الحج اي الى الاحرام. بان احرم بها في اشهره. فما استيسر تيسر

من الهدي عليه. هو شاة يذبحها بعد الاحرام به - [00:01:50](#)

والافضل يوم النحر. يوم النحر. فمن لم يجد الهدي لفقده او فقد او فقد ثمنه. فصيامه اي فعليه الصيام ثلاثة ايام في الحج اي في

حال الاحرام به فيجب حينئذ ان يحرم آ قبل السابع من - [00:02:10](#)

من ذي الحجة والافضل قبل السادس لكراهة صوم يوم عرفة. ولا يجوز صومها ايام التشريق على على اصح قولي الشافعي وسبعة

اذا رجعت الى وطنكم مكة او غيره او غيرها. وقيل اذا فرغتم من اعمال الحج وفيه - [00:02:30](#)

فيه التفات عن الغيبة. تلك عشرة كاملة. جملة تأكيد لما قبلها. ذلك الحكم المذكور من وجوب او الصيام على من تمتع بمن لم يكن اهله

حاضري المسجد الحرام بان لم يكونوا على دون مرحلتين من - [00:02:50](#)

عند الشافعي. فان كان فلا اعدم عليه ولا صيامه وان تمتع. وفي ذكر الاهل اشعار باشتراط الاستيطان واقام قبل اشهر الحج ولم

يستوطن وتمتع فعليه ذلك وهو احد الوجهين عند الشافعي. والثاني لا والاهل - [00:03:10](#)

كناية عن النفس والحق بالتمتع فيما ذكر بالسنة. القارن وهو من من احرم بالعمرة والحج معن او يدخل الحج عليها قبل الطواف.

واتقوا الله فيما يأمركم به وينهاكم عنه. واعلموا - [00:03:30](#)

ان الله شديد العقاب لمن خالفه. بسم الله والحمد لله. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى واله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى

يوم الدين اما بعد هذه الآيات في احكام الحج. بدأ الله جل وعلا بقوله واتموا الحج والعمرة لله - [00:03:50](#)

والمقصود به اتمام الحج والعمرة. كما ذكر هنا قال ان تؤدى بحقوقها اتمامها اتما قال لك اتم الصلاة يعني اتمها بجميع احكامها من

شروط فرائض وواجبات ونحو ذلك وكذلك الحج هنا بان يكون الحج الحج فيه اركان وفيه واجبات وفيه سنن - [00:04:20](#)

تم اتمامها بهذه الطريقة. ان يأتي بحقوقها كاملة. قال فان احصرتم الاحصار ما هو؟ هو ان يمنع الحاج او المعتمر من اصول الحرم

يمنع مما سبب عدو او امطار غزيرة او حوادث - [00:04:50](#)

او مرض او نحو ذلك. واذا منع من ذلك. كما منع النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح الحديبية منعت قريش من دخول مكة. اذا  
احصر هو قد تلبس بالحج او العمرة احرم من الميقات - [00:05:20](#)

من هو في نفسك؟ فماذا يصنع؟ فماذا يصنع؟ فما الذي يجب عليه؟ لا يستطيع اداء العمرة. ولا الحج هنا قال فان احصرتم منعتكم من  
اتمامها بعدو وما استيسر من الهدى ما تيسر من الهدى عليكم وهو شاة يعني اذا اذا جاء الانسان - [00:05:40](#)

واحرم بالعمرة او الحج من الميقات. وقبل الدخول في الحرم لاداءه هذا المسجد منع بسبب حادث او مرض او اه امطار غزيرة او عدو  
او نحو ذلك. فما الذي قال هنا عليه دم - [00:06:10](#)

يذبح ويحلق كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء من مكة لما وصل الحديبية ونفعه منعت قريش من دخول مكة فماذا صنع؟  
نحر هديه وحلقه ورجع ورجع ويكتب له - [00:06:30](#)

اجرها لانه من غير خيار اختي بغير خيار. لكن لو لو اشترط في الميقات قال لبيك عمرة او لبيك حجا وان حبسني حابسا فمحلي حج  
حبستني فليس علي شئ وليس عليه شئ اذا منعه مانع مطرهم او عدو او سيارة تعطلت او نحو ذلك - [00:06:50](#)

لو حصلنا ظرف او يرجع بسبب مرض او رفقة اضطر للرجوع يتحلل ويرجع ولسانه شئ هذا اذا اشترط عند اللقاء قال لبيك عمرة  
فان حبسني حابسا. وهذا وانه قد اشتركوا حارس. لكن - [00:07:20](#)

اذا لم يشترط لا يتحلل الا بعد ان يذبح يذبح هذا النسك ثم يحلق ثم يركع هل يتحلل بالحلق؟ عند اذا اشترط بالنسبة للعمرة ايه ليس  
فيها ليس فيها يعني نسك ذبح شاكر هذا بالنسبة للهدى - [00:07:40](#)

الحديث نوعان هدي واجب وهدي مستحق واجب والحج والمستحب في العمرة لكن اذا منع هذا هذا الذبح الذبح الحصى سبب  
الاحصاء وينحر ويحلق واذا اشترط يتحلل من احرامه ويلبس ثيابه ويرجع - [00:08:10](#)

في وقتنا الحاضر الان لو ان شخصا ذهب الى مكة اداء الحج ولبس الحرام في الميقات لما منعه تصريح ونعم يلبس اذا اشترى لبيك  
حجا فان حبسني حابسا فمحلي حيث رجعتني - [00:08:50](#)

يرجع قبل الميقات لا خلاص ومنع قبل قبل الميقات يعني مثلا وصل الطائف لا اذا احرم اذا احرم قبل اذا احرم قبل الميقات مشعل  
الشئ لان النية تبدأ في الميقات طيب يقول هنا - [00:09:20](#)

هذا بالنسبة للمحصر قال فما استيسر من الهدى يذبح شاة وهذه الشاة لا يأكل منها يذبحه ويوزعه على الفقراء. ولا يأكلون شئ. جميع  
جميع المسك الذي يؤدي بمكة فدية فدية عليه مثلا شاكر عليه دم سواء - [00:10:00](#)

مخالفة فيها ارتكب مخالفة انحلف رأسه او تطيب او ارتكب اي محبوب من الاحرام. وجب عليه فدية وان هذه الهدية وتوزع على  
الذي يأكل جزء منه يأكله لكن منه هو الهدى الذي يذبح يوم العيد - [00:10:30](#)

للحج ودم الفدية او ترك المبيت من مزدلفة او ترك الجمار اي واجب من واجب الحج وهذا الدم طيب يقول هنا ولا تحلقوا رؤوسكم  
اي لا تتحللوا لماذا قال؟ لا تتحللون لان عرق الرأس او تقصير او قص شئ منه - [00:11:00](#)

او تقليم الاظافر او التطيب او لبس المخيط او لبس القفازات بالنسبة للمرأة او النقاب او الرجل غطى رأسه هذه كلها محذورات هذه  
على يقين هنا لا تتحللوا يعني لا محمورا. قال ولا تحرقوه حتى يبلغ الهدى محله - [00:11:50](#)

هدى لا يجوز حتى ينحر حتى ينحر محله اي وقت الحل وذبحه في مكة يوم العيد. يبدأ من منتصف ليلة النحر. منتصف ليلة  
النحر تبدأ اعمال الحج. قبل فقط المبيت مزدلفة. واذا انتصف ليلة النحر جاء النصف ويجوز رمي الجمار ويجوز الذبح -  
[00:12:20](#)

يجوز حلق الرأس. جميع اعمال الحج تبدأ. يجوز ان يطوف بالبيت. وان يسعى ان كل الاعمال من منتصف ليلة النحر ويوم النحر. رمي  
جمرة العقبة كلها يبدأ العمل فيها. قال - [00:13:00](#)

حد وقت الذبح عند الشافعي. فيذبح فيه بنية التحلل. هذا بالنسبة التحلل ويفرق على مساكنه على مساكينه ويحلق وبه يحصل  
التحلل. يقول هذا المحصر الذي منع من دخول مكة ماذا يصنع؟ وهل يجب عليه ان يحلق - [00:13:20](#)

وهذا الذبح اللي ذبحه شاة يوزعه على الفقراء في مكانه في مكانه فرضنا انه احرم من ذي الحليفة في المدينة. وذهب في منتصف الطريق بينما كتب المدينة. بقي على مكة - [00:13:50](#)

ميتين وزيادة. او ساعتين كذا. ثم منع. في هذا المكان يذبح شمس. مم. ويوزع على الفقراء موجودين. او تنقل الى مكة. ثم يحلق وينجح. فلا هذا محصن لانهم ما ينامون محصر لاحصار يعني مكان الاحصار يذبح ويحلق - [00:14:10](#)

قال فمن كان منكم؟ قال فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه هذا حكم جديد هذا في من؟ يرتكب محظورا من محظورات الاحرام. يحلق رأسه او يقلم اظافره - [00:14:40](#)

او يلبس مخيطا او يغطي رأسه فيقول هنا او من رأسك القمل وهو الحشرة الصغيرة تكون في الرأس ثم قمل وصداع وجع في الرأس فاذا حلق رأسه ذهب صداع قال فحلق في الاحرام ففدية عليه - [00:15:00](#)

من ارتكب محظورا من محظورات الاحرام ارتكب محظور محظورات الاحرام محظورة الاحرام تختلف تختلف بعض المحظورات تسمى آآ بعض تسمى مع بعض المحظورات مثل مثل التطيب مؤسس الطيب تقديم اظافر او لبس مخفي. او النقاب وقطع الزيت. لبسها المرأة - [00:15:30](#)

هذا ولو لبس وخالف الفدية وجاء رجل وقال انا لا اصوم لابد ان البس السراوية الصغيرة لان عندي اذى تعب هذا يحصل ونقول البس البس هذا الفيديو ما هي؟ مخير بين ثلاث اشياء - [00:16:10](#)

لو جاء واحد وصل النقاط وعلم ان ان مراكز التفطيش ترجع اذا كان عليه احرام في ايام الحج وليس وصل دلوقتي يقول البس ثيابي ولن يمنع مني الان انت محرم ولبست ملابس اصبحت - [00:16:50](#)

هذا محبوب ثلاث اشياء واما ان يصوم ثلاثة ايام واما ان يطعم ستة مساكين بثلاثة اصواع كل صاع كل نصف صاع المسكين. كل نصف صاع المسكين وهو مخير من هذه الاشياء. مخير. انشاء صام وان شاء اطعم. وان شاء ذبح شاحن - [00:17:10](#)

هذا بالنسبة مقبرة الاحرام التي فيها فدية ادم بعد محضرات الاحرام لا ليست لو قتل حمامة او ارنب هذي فيها رقم خاص فيها حكم خاص ليس فيها الحمام ما فيها شك مثلا ما فيها - [00:17:50](#)

بالنسبة وهو محرم لو احرم من الميقات ثم وقع على زوجتي هذي ان كان في الحج يفسد الحج قبل التحلي الاول يفسد ويلزمه الاستمرار فيه. وعليه ذبح بدنة وليست بدنة. ابل. هذا اذا - [00:18:20](#)

الى جامع قبل قبل الاتحاد الاول. احرمنا النقاش في الحج. وبعدين ما احرم وقع مني وهذا في فيديو يعني يذبح بدنه ويستمر في حجه ويلزمه ان يحج لكن لو لو بعد التحلل الاول مثل انتهى من اعمال الحج كلها - [00:18:50](#)

وجاء يوم النحر ورمى جمرة العقبة وحلق يعني ولم ولم يتب في البيت يعني ما تحلل الاخير تحلل حلو قوي. وحصل منه الجماعة. وهذا عليه ذبح شاسع. وحج صحيح. عليه فدية وعليه ذبح شائك وليس جنية - [00:19:20](#)

هذا بالنسبة للمحظور المحظور هذا المحظور وهو اما بقية المحروقات نعم اول ثلاثة اول الاذي المعلقة فدية من جامعة هذا عليه دم يعني هو ارتكب محظور الاحرام فيلزمه الدم. يلزمه الحكم الشرعي الحكم الشرعي - [00:19:40](#)

عليه دم ان كان من عمره ووقع منه لطف وهو في العمرة ما بعد انتهاء من عمرته احرم الميقات وذهب الى الفندق او السكن ووقع على امرأته لم يطوف بالبيت ولم يسأل - [00:20:40](#)

وهذا عليه فدية وعليه ان يذبح شاة ويذبح فقراء الحرم ويذهب ويقوم لكنه الان ارتكب محظور حرام وهو الجماعة وهو الجماع. هذا في العمر اما في الحج عليه بدنه ويذبحها كاملة ويوزع البقاء الحرام - [00:21:00](#)

يستمر في حجه وقد فسد حجه. فسد ويلزمه ان يحج من العام استقال هذا بالنسبة لمن وقع قبل محل الاول. اما اذا تحل الامتحان الاول رمى المطاف من العملية فهذا - [00:21:30](#)

هذا بالنسبة لهذا المحظور فقط. محظور الجميع. محظور قفل الصيد له حكم خاص نعامة. وعليه بدعة بدعة. مثل ما قتل نفسه مثل ما قتل وهكذا عندما يذبح الشاة من مكة الفقراء الذي في مكة - [00:22:00](#)

وان ارسلها الى مكة وان ذبحها طيب يقول هنا فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية ايام من ثلاثة ايام او صدقة ثلاثة وهذه قوت البلد على ستة مساكين او نسك اي او ذبح شاة - [00:22:40](#)

طبعاً اول التخبير. يعني افعل هذا او هذا او هذا انت مخير. والحق به من حلق بغير عذر. لانه اولى بالكفارة لو حلق من غير عذر قال انا انا اريد ان احرق رأسي يقول عليك كفار واحد قال اريد ان البس مخيط سراويل - [00:23:10](#)

وقل البس عليك قال اريد ان اغطي رأسي بالطاقيه او بالقبة هو جائز عليك كفارة طيب يقول وكذا من استمتع بغير الحق كالطيب واللبس لبس الثياب المخيطة والدهن ان كان فيه طيب الدهن لا - [00:23:30](#)

لو جاء بدهن زيت زيتون تدهن معليش لكن لو جاب الكريمات هذي يتباع هذي الكريمات فاي شيه فيه عطور يتجنبه ولو اخذ من هذه الكريمات وفيها يقول فان فاذا امنتم - [00:24:00](#)

العدو بان يذهب او لم يكن يعني من امن العدو فمن تمتع استمتع يعني كمتع يعني استمتع بالعمرة في الحج يعني بمعنى انه اتى بالعمرة ثم اداها ثم تحلل واصبحت - [00:24:30](#)

جائزة له فاحرمه في الحج في يوم النحر هي في يوم في يوم التروية هذه مدة بين العمرة يتمتع بكل ما حرم عليه بالاحرام. قال فمن تمتع استمتع بالعمرة بسبب فراغه منها بمحظورات الاحرام الى الحج اي الى الاحرام بالحج بان يحرم احرام - [00:24:50](#)

فما استيسر تيسر من الهدى. يقول اذا تمتع عندنا الان بالنسبة لاحكام الحج ثلاثة اما ان يكون متمتعا او قارنا او مفردا. مما تمتع او خال او مخلص. ما ما - [00:25:20](#)

طبعاً المتمتع هو ان ان يعتمر في ايام الحج. في اشهر الحج. ما هي اشهر الحج؟ شوال. وذو القعدة لو جاء في شوال واحرم الميقات وادى العمرة وجلس في مكة - [00:25:40](#)

فهذا متمتع كان جاء من خارج مكة يلزمه الهدى بسم الله وكذلك القارئ ما هو القارئ؟ القارئ الذي يأتي بحج وعمرة مع بعض ويحرم الميقات في اشهر الحجة ويقول لبيك حجا وعمرة ثم يدخل مكة ويطوف البيت طواف القدوم - [00:26:00](#)

ممكّن يغير احرامه يغسله لكن يبقى ما يلبس مخي ما يلبس ثياب هذا بالنسبة القارئ المخرج كذلك القارئ والمتمتع يلزمه الهدى. اذا كان من غير اهل مكة. والمفرد لا يتزوج - [00:26:30](#)

يأتي الى الميقات يقول لبيك حجا. ويبقى على على احرامه لن يخلص اعمال الحج. وليس عليه يقول فمن عمرتي الى الحج اي الى الاحرام به بان يكون احرام به في اشهره فما استيسر اي تيسر - [00:26:50](#)

وهو شاة يذبحها بعد الاحرام به. والافضل يوم النحر. معروف ان وقت وقت الذبح هو يوم النحر. ليلة النحر ليلة النصف من النحر يبدأ لو ذبحها قبل ما يفسد. لكن يمكن المؤلف ذكر على قوله - [00:27:20](#)

انا رأيتي هو كمان لم يجد لو جاء واحد متمتع احرام في اشهر الحج في شوال فيقعده وبقي يلزمك الهدى قال ما عندي ما عندي هدي ولا نقول الان تصوم عشرة ايام. صوم عشرة ايام ويسقط عنك الهدى. صم عشرة ايام - [00:27:40](#)

قال ومن لم يجد الهدى لانه بحث ما وجد او ليس عنده دراهم فعليه اي صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع. قال اي في حال الاحرام به. فيجب حينئذ ان يحرم - [00:28:10](#)

قبل السابع من ذي الحجة. والافضل قبل السادس. يقول يصوم ثلاثة ايام في الحج صوم يوم ستة ويوم سبعة يوم ثمانية. يوم ستة يوم سبعة يوم ثمانية. هذي يجوز. وان صام يوم عرفة جاز - [00:28:30](#)

وان صام ايام التشريق على الرأي الصحيح يجوز. يجوز. هنا ذكر ان يوم تشريق الصنف. طيب قال يجب عليه ان يحرم ويصوم قال ولا يجوز صومها ايام التشريق على الشافعي هذا فيه رأيان بعضهم قال ايام التشريق ايام اكل وشرب لا يجوز وبعضهم قال يستثنى صاحب الهدى - [00:28:50](#)

الصحيح الاولى الا يصوم ايام التشريق يصوم ستة وسبعة وثمانين او سبعة وثمانين قال وسبعة اذا رجعتم الى وطنكم لا وطنكم مكة. لا اذا كان اذا كان من اهل مكة ما عليه ولا عليه - [00:29:20](#)

ثلاثة ايام وعشرة. طيب. لانه من حاطر المسجد الحرام. هم. الحاضر للمسجد الحرام. ان كان من اهل ان كان من غير اهل مكة من اهل المدينة من اهل الطائفة او من اهل الرياض او بابعده ذلك من دولة اخرى فانه - [00:29:50](#)

يصوم ثلاث ايام في الحج اذا رجع الى بلده يصوم السبع يصوم السبع قال اذا فرغت من اعمال الحج لكن لعل المؤلف يقال مكة وش يقصد بذلك؟ يقصد ان بعض الحجاج بعض الحجاج يأتي من اماكن بعيدة - [00:30:10](#)

فإذا اذا لم يجد هدي صام ثلاثة ايام قبل الحج قبل يوم عرفة يوم عرفة يصوم ثلاث قبل يوم النحر ثم هو يمكث بمكة شهر بعد يبقى في مكة فهل يجوز له ان يصوم ثلاثة ايام - [00:30:30](#)

السبعة الباقية يصوموا مثلا في محرم وهو في مكة جالس. هل يجوز له او اذا رجع الى بلده هنا يقول يجوز. اذا انتهى من اعمال الحج يجوز. اذا كان قد بقي في مكة. يجوز ان يكمل سبع ليالي. او يرجع - [00:30:50](#)

نعم ماذا يقصد المؤلف بوفيه التفات عن الغيبة؟ ايه. غيبة. غيبة هذا يسمى هذا هذا يسمى من من علم البلاغة علم الالتفات علم الالتفات من علم البلاغة ان يأتي بضمير ثم - [00:31:10](#)

ان يأتي بأمر متكلم او غائب او مخاطب فيلتفت ويغير الضمير واذا غير الضمائر وين التغيير هنا؟ تغيير هنا شوف يقول سبحانه وتعالى اولا فمن لم يجده ثم اذا رجعت ايوه قال فمن تمتع اي هو ضمير هو نعم - [00:31:30](#)

من تمتع بالعمرة للحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد هو وصيام ثلاثة ايام في الحج سبعة اذا رجعت ما قال اذا رجع هو. او اذا رجعوا رجعوا هم. واذا رجعتم انتم غير الضمير. هذه - [00:32:00](#)

عن الغيبة طيب قال تلك عشرة كاملة قال جمع مؤكدة وذلك الحكم من وجوب الهدي او الصيام من تمتع لمن لم يكن اله حاطر مسيحا بان لم يكونوا دون مرحلة - [00:32:20](#)

طيب ما هي المرحلة؟ هذي مسافة. مسافة تقدر بمرحلة مرحلة يعني يطلع على الابل يركبون الابل ثم يقفون. ويجلسون ثم يركبون مرة ثانية يمشون. هذي تسمى مراحل يقول مرحلتين مرحلتين المرحلة الان تقدر الان في العصر باربعين كيلو او خمسين كيلو - [00:32:40](#)

مرحلتين يعني ثمانين كيلو. لمسافة خصم. نسميه مسافة خصم. ومن كان دون مسافة قصر فهذا يعتبر من اهل مكة من حوض المسجد الحرام هذا الرأي الثاني قالوا لا من كان دون - [00:33:10](#)

ساكن بين الماء والميقات والحرم. فهذا يعتبر للمسجد الحرام والرأي الثالث قالوا حاضر المسجد الحرام هم اهل مكة ومال الحرم بس هذا هو الصحيح حاضري المسجد الحرام وهم سكان مكة - [00:33:30](#)

ومن كان خارج مكة فليس من المسجد الحرام. قال مرحلتين من الحرم عند الشافعي. فان كان فلا دم عليه وان كان بدون ذلك فلا دم عليه ولا صيام. وان تمتع - [00:33:50](#)

وبذكر الاهل فمن لم يكن اهله قد يأتي الحج وحده ما معه اهل لا زوجة ولا اولاد ولا شيء قال اهل يعني اقاموا قبل اشهر الحج ولم يستقدم فعليه ذلك. وهو احد وجهين عند الشافعي والثاني لا. والاهل كناية عن النفس. والحق بالمتمتع - [00:34:10](#)

فيما ذكر والسنة القارن. القارن يأخذ احكام متمتع. وهو من احرم للحجة وبالحج والعمرة او يدخل الحج قبل عليه قبل الطواف. هذا قارن القارن مثلا يحرم الميقات فيقول لبيك حجا وعمرة يدخل حج وعمرة. او يقول مثلا لبيك عمرة فاذا وصل مكة قلبه حجا. ماذا قال - [00:34:40](#)

نعم الحج وقته اشهر معلومات وذو القعدة وعشر من ذي الحجة. وقيل كله. فمن فرض على نفسه فيهن الحج بالاحرام به فلا رفت جماع فيه ولا فسوق معاص. آآ معاص ولا جدال. خصام - [00:35:10](#)

في الحج وفي قراءة اه بفتح بفتح الاولين والمراد في الثلاثة النهي وما تفعلوا من خير كصدقة يعلمه الله فيجازيكم به. طيب. الان جاء ذكر اشهر الحج. متى يبدأ الحج؟ يقول يبدأ الحج يوم العيد. يبدأ الحج يوم عيد الفطر. واحد شوال - [00:35:40](#)

هذه احكام الحج كم؟ شهر شوال وشهر ذي القعدة وعشر من ذي الحجة اول ذي الحجة كلها هذي تسمى اشهر الحج احرام بالحج

في هذه الاشهر ويعتبر حج صحيح لو احرم في رمضان - [00:36:10](#)

تسعة وعشرين رمضان هذي ما يعتبر لا بد ان تدخل اشهر الحج. تدخل اشهر الحج. طيب قال رفض الجماع ومقدمات الجماع

كالتقبيل واللمس ونحوه هذا لا اذا كان قد احرم بالحج فلا - [00:36:30](#)

وانا في سوق المعاصي بشتى انواعها. بشتى انواعها. اي معصية من المعاصي داخله قال ولا جدال. المناقشات التي الحادة القوية

التي لا فائدة فيها. اما الجدال في تعليم اكتساب علم هذا جائز. قال - [00:36:50](#)

وفي قراءة وفي قراءة لفتح الاولين. اللي هو الرفث والفسوق. ولا رفث هو مكتوبة فلا رفظ هذه على قراءة المؤلف. هم. قراءة

اخرى فلا رفث ولا فسوق. قال والمراد بالثلاثة - [00:37:20](#)

وجدان المقصود منها النهي عن ارتكابها. وما تفعل من خير كالصدقة ونحوها يعلمه الله ويجازيكم. نعم. ونزل في اهل اليمن وكانوا

يحبون بلا زاد فيكونون كلا. كلا على الناس وتزودوا ما يبلغكم لسفركم فان فان خير الزاد التقوى ما يتقى به سؤال الناس وغيره -

[00:37:40](#)

نعم واتفقون واتفقوني يا اولي الالباب. ذوي العقول. ليس عليكم جناح يقول هذه الاية وتزود بين التقوى. هذه نزلت في اهل اليمن كانوا

لا يتزوجون. يقول نحن نتوكل على الله. ويأتون - [00:38:10](#)

يمشون على الاقدام ولا راحلة ولا شيء وليس معهم طعام. ونحن توكلنا على الله. فنهاهم الله. قال تزود. خذ معك ما تحتاجها حتى

الاكل يكون كليل عن الناس. يعني انت تأخذ من الناس. فيقول لا. لذلك يشترط في - [00:38:30](#)

الحل ان يكون معه مال والراحلة الله عز وجل قال من استطاع اليه سبيلا قالوا ما هي الاستطاعة معه زاد ومعه راحلة. معه زاد يبلغه

ايام الحج. ومعه راحلة تنقله - [00:38:50](#)

واللي ما غير مستطيع ما يحج طيب قال قال انطقوني يا اولي الالباب اي اصحاب العقول ليس عليكم جناح في ان ان تبتغوا تطلبوا

فضلا رزقا من ربك من ربكم - [00:39:10](#)

تجارة في الحج نزل ردا لكرهتهم ذلك. فاذا بالنسبة حكم شرعي بالنسبة للبيع والشراء في حجاج بعضهم يأتي من خارج المملكة

ومعه سلعة يريد ان يبيعهها مع مثلا احذية معهم نظارات جوانات يأتي بها من خارج المملكة - [00:39:30](#)

وبعضهم يأتي بالعسل يريد ان يبيعه في فهل يجوز له ان يبيعه ام يجوز؟ يجوز البيع والشراء وللحجاج نعم فإذا دفعتم من عرفات

بعد الوقوف بها فاذكروا الله بعد المبيت بمزدلفة بالتلبية والتهليل والدعاء عند المشعر الحرام هو جبل في اخر المزدلفة يقال له -

[00:40:00](#)

وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم وقف به يذكر الله ويدعو حتى اسفر جده. جدة. جدة رواه مسلم. واذكروه كما هداكم لمعالم

دينه ومناسك حجه. والكاف للتعليم وان مخففة كنتم من قبله قبل هداه لمن الضالين. ثم - [00:40:30](#)

يا قريش من حيث اثار الناس اي من عرفة. من عرفة طيب هنا يقول فاذا من عرفات يعني بعد الوقوف في عرفات معروف ان

الوقوف في عرفة ركن ركن من اركان الحج اركان الحج اربعة الاحرام من - [00:41:00](#)

والوقوف بعرفة والطواف والسعي هذه اركان لا بد ان يأتي بها الحاج اذا لم يأتي بها سقط وحدة منها بطل الحج فاذا وقف بعرفة ما

هي الاعمال التي يبدأ أعمال الحج يفيض من عرفات - [00:41:20](#)

اذا افطت من عرفات ادفعوا من عرفات واذكروا الله عند المشعر الحرام. اي ادخلوا مزدلفة وقفوا بها عند المسجد الحرام هو جبل

صغير الان اقيم عليه مسجد يسمونه مسجد مدرع او - [00:41:40](#)

مشعل الحرام في هذا المكان فيقف الحجاج فيه او قريبا منه يقف الحج الى وصل المزدلفة اصلي المغرب والعشاء. ثم يرتاح وينام.

فاذا اصبح الصبح صلي الفجر ثم جلس في مكانه وبدأ يدعو حتى يسفر جدا حتى مو بحتى تطلع الشمس لا حتى يسفر واذا جاء -

[00:42:00](#)

الصبح من مزدلفة الى منى ليرمي جمرة العقبة. يرمي جمرة عند المسجد الحرام. يدعو حتى لان النبي قال واذكروا كما هداكم. يقول

واذكروا يعني اكثروا من الذكر. لانه هداكم كما لانه هداكم فاذكروه - [00:42:30](#)

قال لمعالم الدين ومناسك الحج. وان كنت من قبله من قبل ان يشرع هذا الشرع ومن قبل ان يبعث محمد من الضالين. قال ثم

افيضوا ثم افيضوا من حيث افاض الناس. هذه - [00:43:00](#)

ما المراد بالافاضة هنا؟ المفسرين فيها قولان. القول الاول افيضوا من مزدلفة. افيضوا من مزدلفة. اذا الى منى لرمي جمرة العقبة. هذا

الرأي وهذا هو الصحيح. وقيل افيضوا اي يا قريش - [00:43:20](#)

الخطاب لاهل مكة من حيث افاض الناس اي من عرفة بان تقفوا بها معهم وكانوا يقفون في المزدلفة اهل مكة قريش قريش كانوا ما

يذهبون الى عرفات لان عرفات خارج الحرم - [00:43:40](#)

يقفون في مزدلفة. يقول نحن اهل الحرم لا نخرج. واذا اذا وصل مزدلفة وبعدها عرفات. عرفات خارج الحرم بين الله عز وجل ان يقفوا مع الناس ان يحجوا وعن الناس يقفون في عرفات. طيب قد يسأل سائل يقول لك ما الحكمة؟ من وقوف الناس بعرفات لماذا

- [00:44:00](#)

قالوا اولاً لانهم جاؤوا بذنوب ومعاصي. ويريدون ان الله عز وجل يكفر لهم الذنوب وهو يخرج الى الحرم يخرج الى عرفات خارج

الحرم. ويجلس في عرفات ويدعو ربه خاصة خاصة عشية عرفة - [00:44:30](#)

اسأل الله ان يغفر له ذنوبه. فاذا غربت الشمس دخل على دخل وبين؟ دخل مزدلفة. الحرم يدخل وقد غفرت ذنوبه وغسلت فيدخل

في الحرم وهو خارج غفرت ذنوبه ثم يكمل - [00:44:50](#)

ثم افيض من حيث بعض الناس هذا مثل ما ذكرنا لكم فيه قولان المفسرين واستغفروا الله من ذنوبكم. يقول اكثروا من الذكر ومن

الاستغفار لان كثرة الذكر والاستغفار هذه مواضعها. ان الله غفور للمؤمنين اي التائبين رحيم بهم. قال - [00:45:10](#)

اذا قضيتهم اي اديتكم. قضيتهم اديتكم مناسككم عبادات حجكم. قضيتهم بالمناسك كيف تقوم المناسك؟ قال بان ترمي جمرة العقبة

وتطوف وتستقر في منام المناسك اذا كان اعمال الحج اعمال الحج اربعة. اعمال الحج اربعة - [00:45:40](#)

اول ما يبدأ رمي جمرة العقبة ثم النحر والذبح ثم الحلق ثم الطواف والحلق هو النحر هذا يسقط بالنسبة للمفرد. ما عندنا حل. يبقى

ثلاثة. رمي جمرة العقبة سبع حصيات ثم يحلق ثم يطوف بالبيت. ويسعى ينتهي الحج. لم يبقى عنده الا المبيت - [00:46:10](#)

ويرمي جمرات العقبة الثلاث. بس ثم يطوف الودع. هذي اعمال الحج قال فاذكروا الله بالتكبير والثناء. ذكر الله وهو في عرفات

بالتلبية. وذكر في مزدلفة بالتلبية. وذكر الله وهو عند رمي جمرة العقبة. اذا رمى جمرة العقبة انتهت التلبية. قطعت التلبية -

[00:46:40](#)

وبدأ يكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله. ويكثر من التكبير. فاذكروا الله كذكر التكبير والثناء كذكركم اباكم كما كنتم تذكرون الالباء

عند الفراغ من الحج بالمفاخرة فاذكروا الله اكثر - [00:47:10](#)

او اشد ذكراً من ذكركم اياهم. اشد على الحال. اي حالة كونية اشد ذكراً. قال اذ لو تأخر طيب قال هذي مسألة نحوية فمن الناس من

يقول ربنا اتنا يقول هذه - [00:47:30](#)

الدعاء هذه الحج ومناسك الحج وموافق الحج مواضع ذكر ودعاء. واذا صعد الصفا دعا واذا صعد اذا طاح بالبيت دعا والسعي يدعو

عند رمي جمر العقاب يدعو في عرفة يدعو عشية عرفة وكلها ادعية - [00:47:50](#)

هذا ميت من افضل الادعية ما هو؟ ان يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار. لكن لو قال ربنا اتنا في

الدنيا وبعض الناس يقول ربي ادع دعاء الدنيا فقط وينسى الآخرة فهذا قصر قال فيؤتى فيها يعطيه الله الدنيا - [00:48:10](#)

نصيب لانه لم يذكر الآخرة نسي الآخرة. لكن الصحيح قال ان يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة ما المراد بالحسنة؟ قال حسنة كل شيء

حسنة النعم حسنة والاولاد والزوجة - [00:48:30](#)

كل شي طلب الآخرة والجنة كلها من الحسنات. كلها من الامور الحسنة. قال والآخرة الجنة وقتنا عذاب لعدم دخولها وهذا بيان لما كان

عليه المشركون والحال ولحال المؤمنين والقصد به الحث على طلب خير الدارين - [00:48:50](#)

كما وعد بالثواب عليه بقوله اولئك لهم نصيب اي ثواب. من اجل ما كسبوا. عملوا من الحج والدعاء. والله سريع الكتاب يحاسب الخلق كلهم بقدر نصف النهار من أيام الدنيا ونبه المؤلف هنا - [00:49:10](#)

قال الصحيح انه في قدر نهار من ايام الاخرة. يحاسب عبادة في نصف يوم من ايام الاخرين ليست الدنيا الدنيا انت. طيب واذكروا الله بالتكبير عند رمي الجمرات. الجمرات في ايام معدودات اي ايام التشريق الثلاثة. فمن تعجل اي استعجل بالنفر - [00:49:30](#) مين مينا في يومين اي في ثاني ايام التشريق بعد رمي جمارة جماره فلا اثم عليه وما تأخر. هذا يسمى التعجل. يعني يوم اثنعش. خرج يوم اثنعش الظهر رمى جمرة عطاء وخرج. هم. وطاف اه طواف الوداع - [00:50:10](#) ذهب الى هذا يسمى متعجب من جلس اليوم الثالث عشر هذا غير متعجل نعم ومن تأخر؟ ومن تأخر حتى بات ليلة الثالث. ورمى جماره فلا اثم عليه بذلك. اي همم. هم. مخيرون في ذلك - [00:50:30](#) ونبش الائم لمن لمن اتقى الله في حجه لانه الحاج في الحقيقة واتقوا الله واعلموا انكم اليه تحشرون في الاخرة فيجازيكم باعمالكم. نعم هذي احكام الحج انتهت. هذي الايات كلها تتحدث عن - [00:50:50](#) احكام الحج وهذه اعمال الحج واحكامها قد انتهت. فنقف عند هذا القدر حتى ان شاء الله نكمل ما توقفنا عنده ان يبارك وان ينفع ونقرأ في المقدمة - [00:51:10](#)